

الذخيرة

تقتل جوعاً ولا عطشاً لقوله إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وقال لا تقتل الكلاب وهذا الحديث منسوخ بنهيه عن قتل الكلاب إلا الأسود البيهم ولم ير مالك نسخه إما لعدم بلوغ الناسخ له أو لأنه تأوله مسألة فيما يكره من الأسماء وفي الموطأ أن رسول الله قال لنعجة تحلب من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله ما اسمك فقال مرة فقال له رسول الله اجلس ثم قال من يحلب هذه فقال رجل فقال له رسول الله ما اسمك فقال حرب فقال له رسول الله اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال رسول الله ما اسمك فقال يعيش فقال احلبها قال الباجي كان رسول الله يكره من الأسماء ما يقبح منها وسألهم عن أسمائهم ليناديهم بها أو ليتفأل بها وغير رسول الله اسم ابنة عمر بن الخطاب كان اسمها عاصية فسمها جميلة قال والفرق بين هذه وبين الطيرة أن الطيرة ليس في لفظها يتطير به ولا في معناه ما يكره بل مجرد الوهم الفاسد وسوء الظن بالله تعالى قال والمنع في الأسماء لثلاثة أسباب القبح كما تقدم أو لمخالفة الدين كما كره اسم امرأة اسمها برة فقال تزكي نفسها وسمها رسول الله زينب قال مالك ولا يسمى بياسمين ولا بمهدي ولا جبريل والهادي أقرب قال صاحب البيان قال مالك يقول الله يس والقرآن الحكيم يقول هذا اسمي يس قال صاحب البيان قيل هو اسم الله تعالى وقيل هو اسم القرآن فعلى هذين تمتنع التسمية به وعن ابن عباس معناه يا إنسان بالحشية وعن مجاهد مفتاح افتتح الله به كلامه فعلى هذين تجوز التسمية به فكرهه مالك للخلاف فيه